دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

يحال الى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الاعضاء

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحيـــة طيبـــة وبعـــد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدمو الاقتراح

عبدالوهاب محمد البابطين

أسامة عيسى الشاهين

د. عبدالكريم عبدالله الكندري

محمد براك المطير

رياض أحمد العدساني

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتـــراح بقانـــون
بتعديل بعض أحكام القانون
رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

يُستبدل بنصوص المواد (٩٦ بند ٣، ٩٧، ٩٨، ١٤٧) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النصوص التالية :

مادة (٩٦ – بند ٣) :

٣- مركز الشركة الرئيسي أو عنوان البريد الإلكتروني أو صندوق البريد.

مادة (٩٧) :

لا يتم تأسيس الشركة ذات المسئولية المحدودة إلا إذا وزعت جميع الحصص النقدية بين الشركاء.

مادة (٩٨) :

يقسم رأس مال الشركة إلى حصص متساوية – يحدد قيمتها عقد التأسيس – وتكون الحصة غير قابلة للتجزئة.

وإذا تعدد مالكو الحصة الواحدة تعين عليهم أن يختاروا من بينهم شخصاً واحداً يمثلهم تجاه الشركة.

www.kna.kw

مادة (١٤٧) :

يجب أن يكون رأس مال الشركة بالنقد الكويتي وتحدد اللائحة التنفيذية الحد الأدنى لرأس مال الشركة وفقاً لنوع نشاطها، وما يدفع منه عند التأسيس.

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أميـر دولة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتـــــراح بقانـــــون

بتعديل بعض أحكام القانـــون

رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات

يأتي هذا الاقتراح بقانون لإجراء تعديلات بهدف تسهيل بيئة الاعمال وذلك من خلال تبسيط إجراءات تأسيس الشركات بإلغاء متطلب إيداع رأس المال في البنك قبل تأسيس الشركة وذلك من خلال تعديل نص المادة (٩٧) حيث أن إيداع رأس المال مسألة تتعلق بنوع الترخيص وتأتي بشكل لاحق للتأسيس وهو الأمر المتعارف عليه في الدول المقارنة بل أن التقارير الدولية أصبحت تنظر إلى وجود مثل هذا المتطلب كعائق أمام المبادرين، وتضمن التعديل أيضاً إضافة البريد الإلكتروني أو صندوق البريد كمتطلب لعنوان الشركة (المادة ٩٦) وذلك تماشياً مع الممارسات الدولية وطبيعة الشركات الحديثة، وكذلك إلغاء القيمة الاسمية للحصص وتركها لتحدد من قبل الشركاء وهو الأمر الذي يتماشى مع طبيعة الشركة كعقد بين الشركاء حيث يفترض أن تترك هذه المسائل لمبدأ سلطان الإرادة دون تدخل من الدولة، (المواد ٩٨، ١٤٧).